[81] أقول: هذا محمول على استحباب الاستئذان لما مر (2)، وتقدم ما يدل على بقية المقصود في الوصايا (3). 45 - باب عدم صحة العتق بالكتابة واشتراط النطق باللسان.
(29150) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن البزوفرى عن أحمد بن ادريس عن عبد الله بن محمد عن محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن زرارة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) في رجل كتب إلى امرأته بطلاقها وكتب بعتق مملوكه ولم ينطق به لسانه، قال: ليس بشئ حتى ينطق به لسانه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 46 - باب تحريم الاباق على المملوك وأنه يبطل التدبير وحد الاباق. (29151) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن

_____ (2) مر في الحديث 1 من هذا الباب، وفي الباب 49 من ابواب احكام الوصايا. (3) تقدم في الابواب 43 و 67 و 72 - 77 من ابواب احكام الوصايا. الباب 45 فيه حديث واحد (1) التهذيب 8: 248 / 899، واورده في الحديث 1 من الباب 14 من ابواب مقدمات الطلاق. (1) تقدم في الباب 14 من ابواب مقدمات الطلاق. الباب 46 فيه 5 احاديث (1) الكافي 6: 199 / 1. (*) _____